



الدليل الإجرائي والقواعد التنفيذية
لبراءات الاختراع وحقوق الملكية الفكرية
بجامعة الملك خالد

مقدمة

يعتبر نظام حماية الملكية الفكرية نقطة انطلاق رئيسية لدعم التحول إلى الاقتصاد المعرفي، وتحويل المعرفة إلى منتجات ذات قيمة اقتصادية تسهم في دعم الاقتصاد الوطني؛ وفي هذا الإطار تأتي الحاجة إلى إنشاء مكتب الملكية الفكرية وبراءات الاختراع والذي يتبع لعمادة البحث العلمي كخطوة أساسية لبناء نظام بحثي متكامل يُمكن الباحثين والمخترعين من تسجيل أفكارهم وحمايتها فكرياً وذلك من خلال ثلاثة محاور أساسية: المخترع الراغب في الحصول على براءة اختراع، الجهات المانحة لبراءات الاختراع و المستثمرين و الصناعيين الذين يقومون بإنتاج وتتجير الاختراع. كما سيكون المكتب هو الجهة المختصة داخل الجامعة بالمواضيع المتعلقة بالملكية الفكرية وبراءات الاختراع، والإشراف على مصالح الجامعة المتصلة بهذه الحقوق، بحيث يستوجب على منسوبي الجامعة الذين توصلوا إلى فكرة اختراع معينة، أن يفصحوا عنه إلى المكتب تمهيداً لتسجيلها لدى الجهات المانحة لبراءات الاختراع المحلية والدولية، وعليه، فإن مكتب الملكية الفكرية وبراءات الاختراع بجامعة الملك خالد سيكون القناة الرسمية لحفظ حقوق منسوبيها الفكرية. سيقوم المكتب ببناء نظام متكامل لتسجيل براءات الاختراع (Patents' Registration Ecosystem) يستقبل الأفكار ويوائم صياغتها حسب نماذج الجهة المانحة وخطوات إرسالها لها. يدعم هذا النظام منظومة تقنية متكاملة تتيح للباحث التواصل الدائم مع مكتب الملكية الفكرية وبراءات الاختراع بالجامعة وتُمكنه من رفع متعلقات فكرة براءات الاختراع ومتابعة إجراءاتها حتى يتم إغلاق الطلب المرفوع بعد منح براءة الاختراع.

المهام

1. تقديم الاستشارات العلمية والفنية والقانونية الخاصة بالملكية الفكرية عموماً وبراءات الاختراع.
2. تسهيل تسجيل براءات الاختراع لمنسوبي الجامعة من أعضاء هيئة التدريس وغيرهم من المخترعين.
3. متابعة حالة طلبات المخترعين الأفراد لدى الجهات المانحة وتغطية التكاليف المستحقة للتقديم.
4. العمل على حماية حقوق الملكية الفكرية للجامعة.
5. نشر ثقافة "براءات الاختراع" عن طريق إقامة محاضرات وورش عمل تعريفية عن كيفية توليد أفكار خلاقة لبراءات الاختراع واستحداث جوائز تشجيعية للمخترعين.

الأهداف

1. المساهمة في تمويل البحث العلمي في الجامعة، من خلال العوائد المادية للاختراعات وحقوق الملكية الفكرية.
2. تشجيع ثقافة الابتكار والاختراع ونشر الوعي بأهميتها بين منسوبي جامعة الملك خالد خاصة والمجتمع عامة.
3. العمل على تحقيق شراكة ثنائية بين المخترعين من جهة، والمستثمرين محلياً ودولياً من جهة أخرى، وذلك من خلال تطوير وتسويق الاختراعات بهدف تحويلها إلى منتجات تجارية.

السياسة العامة للملكية الفكرية

يهدف دليل "السياسة العامة للملكية الفكرية" إلى تحديد البنود الأساسية لتسجيل واستغلال براءات الاختراع والملكية الفكرية والتي من شأنها تنظيم الإجراءات الإدارية والفنية والمالية في جامعة الملك خالد، وتحديد التزامات ومسؤوليات الأطراف المشاركة في هذه الإجراءات من خلال المواد التالية:

1- تعريفات:-

يقصد بالألفاظ والعبارات التالية – أينما وردت في هذا الدليل – المعاني الموضحة في الجهة المقابلة لها، ما لم يتم توضيح خلاف ذلك.

م	العبرة	المعنى المقصود بها
1	الجامعة	جامعة الملك خالد.
2	الوكالة	وكالة جامعة الملك خالد للدراسات العليا والبحث العلمي.
3	العمادة	عمادة البحث العلمي.
4	المكتب	مكتب الملكية الفكرية وبراءات الاختراع بجامعة الملك خالد.
5	اللجنة الدائمة	اللجنة الدائمة لمكتب الملكية الفكرية وبراءات الاختراع بجامعة الملك خالد.
6	أعضاء هيئة التدريس	الأساتذة، والأساتذة المشاركون، والأساتذة المساعدون.
7	من في حكم أعضاء هيئة التدريس	المحاضرون، والمعيدون، والفنيون، ومساعدي الباحثين.
8	العقد	يُقصد به عقد الاتفاق المبرم مع الجامعة ويمثلها عميد البحث العلمي أو من ينوب عنه طرفاً أول، والمخترع طرفاً ثانياً.
9	الطرف الأول	يُقصد به الجهة الداعمة لتسجيل براءة الاختراع ويمثلها عميد البحث العلمي أو من ينوب عنه.
10	الطرف الثاني	يُقصد به عضو هيئة التدريس أو الشخص المخترع الذي يرغب في تسجيل براءة الاختراع الخاصة به.

2- حقوق الجامعة في ملكية الاختراع:-

أولاً: تُعدّ الجامعة شريكاً أساسياً في ملكية براءة الاختراع والتي يتوصل إليها مخترعوها من منسوبها، وذلك إذا توصلوا إليها أثناء أداء واجباتهم الوظيفية أو الأكاديمية، أو من خلال الدعم المالي أو الفني الذي تقدمه الجامعة لهم مباشرةً، أو باستخدام معدات الجامعة، أو أدواتها، أو مختبراتها. حيث إن ملكية براءات الاختراع التي تقضي بها نصوص نظام الهيئة السعودية للملكية الفكرية - وكذلك جميع القوانين والنظم الدولية التي تنظم أحكام براءات الاختراع - تؤكد ذلك ويؤطرها نظاماً الاتفاقية المبرمة بين المكتب (ممثل الجامعة) ومقدم براءة الاختراع. ومن الممكن في هذا الإطار إدراج مادة أو بند في عقود المشاريع البحثية تلزم فريق البحث بالتقديم على طلب تسجيل براءات الاختراع والملكية الفكرية (في حال وُجدت) من خلال مكتب الملكية الفكرية وبراءات الاختراع بعمادة البحث العلمي سواءً كان التسجيل في مكتب محلي أو دولي.

ثانياً: تُوزع نسب توزيع العائدات المالية بين الجامعة والمخترع في حال تم استثمار الاختراع تجارياً أو صناعياً كالآتي:

1. 60% للجامعة و40% للمخترع في حال دعم الجامعة المالي والفني للاختراع.
2. 40% للجامعة و20% للمخترع في حال دعم الجامعة الفني فقط للاختراع دون الدعم المالي.
3. 20% للجامعة و80% للمخترع في حال أثبت المخترع أنه قد توصل لاختراعه بجهوده الذاتية الخاصة، وبدون دعم مالي أو فني من الجامعة.
4. للمكتب الحق في تحديد النسب في الحالات التي لم ترد أعلاه.

3- آلية عمل المكتب مع الباحث:-

1. يقدم الباحث جميع التفاصيل والخلفية العلمية الخاصة بالاختراع.
2. يوفر المكتب النماذج والروابط الخاصة بتقديم الطلبات.
3. يقدم المكتب الفحص المبدئي للطلبات.

4. يوفر المكتب للمخترع خدمات التقديم والتسجيل عبر الجهات المختصة.
5. يُرشح المكتب الجهات المانحة لبراءة الاختراع محلياً أو دولياً.
6. إبرام العقود مع المخترعين على أن يتضمن العقد المبرم حفظ حقوق الجامعة والمخترع في أي تطوير (فكري أو استثماري) ينتج عن براءة الاختراع.

4- آلية تواصل المكتب مع الجهات المانحة:-

1. القيام بجميع الإجراءات الإدارية الخاصة بالتقديم على براءات الاختراع.
2. التواصل مع الهيئة السعودية للملكية الفكرية أو المكاتب الدولية حسب مناسبتها لفكرة براءة الاختراع وإمكانية تسويقها محلياً أو دولياً.
3. تحديد وتوصيف الإجراءات اللازمة للتقديم على براءات الاختراع بالإضافة إلى إنشاء النماذج والروابط الإلكترونية الخاصة بذلك.
4. القيام بجميع الإجراءات الخاصة بالتسجيل وتسديد الرسوم.

5- مراحل تسجيل براءات الاختراع:

فيما يلي مخطط توضيحي لمراحل تسجيل براءات الاختراع، والهيكل التنظيمي لمكتب الملكية الفكرية وبراءات الاختراع.

المرحلة الأولى:

- تقديم طلب تسجيل براءة اختراع على البوابة الإلكترونية
- تحديد الجهة المانحة للبراءة من ضمن الجهات المعتمدة من قبل العمادة

المرحلة الثانية:

- دراسة الطلب مبدئياً
- ترشيح مكتب محاماة لمباشرة عمليات التقدم
- تقديم الطلب إلى الجهة المانحة للبراءة بالتنسيق مع مكتب المحاماة
- الحصول على الرأي الأولي من الجهة المانحة للبراءة
- في حال القبول، يتم الاستمرار في استكمال الإجراءات لتسجيل ومنح البراءة بإشراف العمادة
- في حال الرفض، يتم التواصل مع العمادة لتحديد جهة أخرى مانحة

المرحلة الثالثة:

- بناء النموذج الأولي لأغراض التسويق والبحث عن مستثمرين لدعم تصنيع وتطوير الاختراع
- التطوير التجاري من خلال البحث عن مستثمرين لدعم تصنيع وتطوير الاختراع

مخطط توضيحي 1: خطوات تسجيل براءات الاختراع

6- المنازعات القضائية:-

تخضع كافة المنازعات القضائية الناشئة عن تطبيق الإجراءات الواردة في هذا الدليل للجهات المختصة بالمملكة العربية السعودية.

7- اعتماد الدليل وتفسيره:-

يتم العمل بهذا الدليل من تاريخ اعتماده من المجلس العلمي للجامعة، وللمجلس حق تفسيره، ويلغى هذا الدليل كل ما يتعارض معه.